

بمقتضى أمر حكومي عدد 799 لسنة 2020 مؤرخ 26 أكتوبر 2020.

يسمى السيد علي الزريعة، مستشار صحفي رئيس، مكلفا بمأمورية بديوان رئيس الحكومة ابتداء من أول أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 800 لسنة 2020 مؤرخ 26 أكتوبر 2020.

يسمى السيد حسام الدين بن محمود مكلفا بمأمورية بديوان رئيس الحكومة ابتداء من أول أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 801 لسنة 2020 مؤرخ 26 أكتوبر 2020.

يسمى السيد محمد أمين عاشور، مستشار المصالح العمومية، مكلفا بمأمورية بديوان رئيس الحكومة (الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية) ابتداء من أول أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 802 لسنة 2020 مؤرخ 26 أكتوبر 2020.

يسمى السيد بسام الكشو، مهندس عام بالصندوق الوطني للتأمين على المرض، مكلفا بمأمورية بديوان رئيس الحكومة (الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية) ابتداء من أول أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 803 لسنة 2020 مؤرخ 26 أكتوبر 2020.

يسمى السيد نجيب الخلفاوي، مستشار المصالح العمومية، مكلفا بمأمورية بديوان رئيس الحكومة (الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية) ابتداء من أول أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 804 لسنة 2020 مؤرخ 26 أكتوبر 2020.

تنهى تسمية السيد صابر عباس بصفة مكلف بمأمورية بديوان رئيس الحكومة ابتداء من أول أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 805 لسنة 2020 مؤرخ 26 أكتوبر 2020.

تنهى تسمية السيدة عفيفة العدوان حرم سعيدان، متصرف عام، بصفة مكلف بمأمورية ابتداء من أول أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 806 لسنة 2020 مؤرخ 26 أكتوبر 2020.

تنهى تسمية السيدة فيروز عثمان بصفة مكلف بمأمورية ابتداء من 16 أكتوبر 2020.

بمقتضى قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 23 أكتوبر 2020.

يسمى السيد محمد زهير حمدي في رتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية برئاسة الحكومة.

وزارة التجارة وتنمية الصادرات

بمقتضى أمر حكومي عدد 807 لسنة 2020 مؤرخ في 23 أكتوبر 2020.

تعين السيدة فضيلة الراحي، المدير العام للمنافسة والأبحاث الاقتصادية بوزارة التجارة وتنمية الصادرات مندوبا للحكومة لدى مجلس المنافسة.

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

قرار من وزيرة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 23 أكتوبر 2020 يتعلق بتحديد المنطقة الجغرافية التي تخول إسناد تسمية مثبتة للأصل لمنتج "زيت القصور خمير - مقعد" والمصادقة على كراس الشروط المتعلقة بالانتفاع بتسمية مثبتة للأصل.

إن وزيرة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري، بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 57 لسنة 1999 المؤرخ في 28 جوان 1999 المتعلق بالتسميات المثبتة لأصل المنتجات الفلاحية وبيان مصدرها وخاصة الفصلين 5 و10 منه،

وعلى الأمر عدد 2246 لسنة 1992 المؤرخ في 28 ديسمبر 1992 المتعلق بضبط طرق وشروط الحصول على المصادقة الإدارية على المبيدات ذات الاستعمال الفلاحي والتراخيص الوقفية في بيعها وبضبط شروط صنعها وتوريدها وتحضيرها وتكييفها وتخزينها وبيعها وتوزيعها وشروط استعمال المبيدات ذات الاستعمال الفلاحي الشديدة الخطورة وعلى جميع النصوص التي نقحت أو تممت وأخرها الأمر عدد 2973 لسنة 2010 المؤرخ في 15 نوفمبر 2010،

وعلى رأي اللجنة الاستشارية للتسميات المثبتة لأصل المنتجات الفلاحية وليبانات المصدر.

قررت ما يلي :

الفصل الأول - يتم إسناد تسمية مثبتة للأصل لمنتج "زيت القضم خمير - مقعد" لكل منتج تابع للمنطقة الجغرافية المحددة بمنطقة خمير مقعد، والتي يحدّها من الشمال البحر الأبيض المتوسط ومن الجنوب واد مجردة ومن الغرب الحدود الجزائرية ومن الشرق سهل بنزرت - ماطر والذي تتوفر فيه الخصائص وطرق الإنتاج التي يضبطها كراس الشروط المشار إليه بالفصل 2 من هذا القرار.

الفصل 2 - تمت المصادقة على كراس الشروط المتعلقة بالانتفاع بالتسمية المثبتة للأصل لمنتج "زيت القضم خمير - مقعد" الملحق بهذا القرار.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار وكراس الشروط الملحق به بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 23 أكتوبر 2020.

وزيرة الفلاحة والموارد المائية

والصيد البحري

عاقصة البحري

اطلع عليه

رئيس الحكومة

هشام مشيشي

وعلى الأمر عدد 2389 لسنة 2000 المؤرخ في 17 أكتوبر 2000 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الفنية الاستشارية للتسميات المثبتة لأصل المنتجات الفلاحية وليبانات المصدر وطرق تسييرها والمنقح بالأمر عدد 981 لسنة 2005 المؤرخ في 24 مارس 2005،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر عدد 420 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بتنظيم وزارة الفلاحة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وآخرها الأمر الحكومي عدد 503 لسنة 2018 المؤرخ في 31 ماي 2018،

وعلى الأمر عدد 827 لسنة 2008 المؤرخ في 24 مارس 2008 المتعلق بضبط مقدار معلوم الانتفاع بتسمية مثبتة لأصل منتج فلاحية أو ببيان للمصدر وطريقة استخلاصه واستعماله،

وعلى الأمر عدد 1003 لسنة 2008 المؤرخ في 7 أفريل 2008 المتعلق بضبط شكل السجل الرسمي للتسميات المثبتة لأصل المنتجات الفلاحية وليبان المصدر وإجراءات الترسيم به،

وعلى الأمر عدد 1859 لسنة 2008 المؤرخ في 13 ماي 2008 المتعلق بضبط تركيبة هيكل المراقبة والتصديق على التسميات المثبتة لأصل المنتجات الفلاحية وعلى بيان مصدرها وشروط تعيينه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

**كراس الشروط المتعلق
بالانتفاع بتسمية مثبتة للأصل لمنتج
زيت القضموم خمير- مقعد
الباب الأول
أحكام عامة**

الفصل الأول: يضبط هذا الكراس شروط الانتفاع بتسمية مثبتة للأصل لمنتج "زيت القضموم خمير - مقعد".

الفصل 2 : يخضع الانتفاع بتسمية مثبتة للأصل لمنتج " زيت القضموم خمير- مقعد" إلى التشريع والتراتب الجاري بها العمل وخاصة منها القانون عدد 57 لسنة 1999 المؤرخ في 28 جوان 1999 والمتعلق بالتسميات المثبتة لأصل المنتجات الفلاحية وبيان مصدرها ونصوصه التطبيقية وإلى أحكام هذا الكراس.

الباب الثاني

**في الشروط العامة المتعلقة بإسناد تسمية مثبتة للأصل لمنتج
"زيت القضموم خمير- مقعد"**

العنوان الأول

في الشروط الإدارية

الفصل 3 : يتعين على كل منتج لـ "زيت قضموم خمير - مقعد" تابع للمنطقة الجغرافية المحددة بمنطقة خمير مقعد والتي يحدها من الشمال البحر الأبيض المتوسط و من الجنوب واد مجردة ومن الغرب الحدود الجزائرية ومن الشرق سهل بنزرت -ماطر، يرغب في الانتفاع بتسمية مثبتة للأصل لمنتج "زيت القضموم خمير - مقعد" الاستجابة للشروط الواردة بهذا الكراس.

الفصل 4 : مع مراعاة أحكام الفصل 11 من القانون عدد 57 لسنة 1999 المؤرخ في 28 جوان 1999 المشار إليه أعلاه ، يتعين على كل راغب في الانتفاع بتسمية مثبتة للأصل لمنتج "زيت القضموم خمير - مقعد " أن يودع لدى الإدارة العامة للإنتاج الفلاحي بوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري، أو لدى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بجندوبة، نسختين من هذا الكراس ممضى عليهما من قبله في جميع الصفحات، على أن يحتفظ لديه بنسخة منهما مؤشر عليها من قبل الإدارة.

الفصل 5 : يستظهر المنتفع بتسمية مثبتة للأصل لمنتج "زيت القضموم خمير - مقعد" عند كل طلب من الإدارة بنسخة ممضاة من هذا الكراس.

الفصل 6: يخضع المنتفع بتسمية مثبتة للأصل لمنتج "زيت قضموم خمير - مقعد" إلى دفع المعلوم المستوجب طبقا لأحكام الأمر عدد 827 لسنة 2008 المؤرخ في 24 مارس 2008 المشار إليه أعلاه.

الفصل 7: يتم إنتاج "زيت القضموم خمير - مقعد" المنتفع بتسمية مثبتة للأصل واستخراجه وخزنه داخل المنطقة الجغرافية المحددة بالفصل 3 من هذا الكراس.

العنوان الثاني

في الشروط الفنية

الفصل 8: تتمثل خصوصيات "زيت القضموم خمير - مقعد" في ما يلي :

1 . الخصوصيات العامة :

تتمثل الخصوصيات العامة لـ "زيت القضموم خمير- مقعد" في أنه زيت مستخرج من ثمار شجيرات الذرو المتواجدة بمنطقة خمير - مقعد .

2 . الخصائص الفيزيو كيميائية لزيت القضموم خمير - مقعد وتتمثل فيما يلي :

1 . المحتوى المائي (%): [> 4,63]

2 . نسبة الحمضية: [12,3-7,56]

3. البيروكسيد (مل مكافئ O₂/كغ): [16,8-7,07]
 4. تركيبة الأحماض الدهنية (% من الأحماض الجملية)
 - (C16 : 0) حمض البالمتيك: [28,4 - 25,6]
 - (C16 : 1) حمض البالمتيوليک: [1,9-1,7]
 - (C18 : 1) حمض الأولیک: [48,9-46,3]
 - (C18 : 2) حمض اللینوليک: [23,1-20,9]
 5. تركيبة التوكوفيرول (ملغ / 100 غ) :
 - ألفا توكوفيرول [45-27,15]
 - جاما توكوفيرول: [7,91-4,73]
 3. الخصائص الحسية والمذاقية :
 - الخاصيات الحسية لزيت القزوم خمير - مقعد كالآتي :
 - اللون: أخضر- مصفر (الطول الموجي 573-541 نانومتر)
 - الرائحة: لاذع
 - المذاق: حلو خفيف مع مذاق الفستق
- الفصل 9: تتمثل العناصر الطبيعية المثبتة لتأتي " زيت القزوم خمير - مقعد " للمنطقة الجغرافية المحددة بالفصل 3 من هذا الكراس في ما يلي :
1. التربة : تتميز بالتجمعات النباتية من شجرة الذرو والريحان والزيتون الجالي ويفوق ارتفاعها 450 متر .
 2. منطقة الإنتاج : تتميز المنطقة بكثافة الجبال المتنوعة ممثلة في سلسلة جبال خمير مقعد التي يصل ارتفاعها إلى 1150 متر (URAM, 2010).
 3. المناخ : يتكاثر وجود شجرة الذرو على ارتفاع 800 إلى 1000 متر في شمال البلاد التونسية وعلى 450 متر على المنحدرات الشمالية لجبال خمير وعلى ارتفاع 550 متر على المنحدرات الجنوبية (DGF, 2012).
- الفصل 10: يتعين احترام الشروط الفنية والصحية المستوجبة خلال مرحلة استخراج "زيت القزوم خمير - مقعد" في المعاصر وخاصة منها الشروط التالية:
1. وصف ثمرة القزوم: القزوم ثمرة وحيدة النوى ذو قطر يتراوح من 3 إلى 4 مم لها شكل بيضوي كروي ومذنب ذات لون أحمر يتحول إلى أسود عند نضجها في فصل الشتاء.
 2. جني الثمار الناضجة ذات اللون الأسود: يبتدئ موسم الجني من نصف شهر نوفمبر إلى غاية نهاية شهر جانفي، يوضع غصن شجرة الذرو بين راحتي اليدين ثم يقع فركه بسرعة، هذا الفرق يمكن من تساقط الثمار في سلة معدة للغرض.
 3. لاستخراج زيت القزوم وتكييفه وحفظه يجب إتباع العمليات التالية :
- أ. وضع الثمار المجمعّة في غربال ثم تنقيتها من الأغصان والأوراق عبر الحركة اليدوية ويتمّ عرضها لتيار من الهواء.
 - ب. يتم طحن ثمار القزوم بآلة طحن يدوية ثم يتم خلط العجين المتحصل عليه في حمام مائي لتفادي التعرّض المباشر لحرارة النار حتى لا تنخفض نوعية الزيت ويتم عصر العجين بطريقة الضغط.
 - ج. ترك العصير المتحصل عليه دون تحريكه حتى يصعد الزيت إلى السطح ويقع طفق الزيت بطريقة يدوية ثم يتم حفظ الزيت المتحصل عليه في وعاء من الإينوكس.
- الفصل 11: مع مراعاة الترتيب الجاري بها العمل في مجال التعليب والعنونة يتم تعبئة الزيت في زجاجات ذات سعات مختلفة (1/4 لتر و 1/2 لتر و 3/4 لتر و 1 لتر) تكون مظلمة ومغلقة جيّداً حتى يتم حفظه من التأكسد بالهواء أو الضوء.
- ويجب أن يتم تخزين الزجاجات المملوءة بالزيت في مكان خال من الروائح والرطوبة ومحمي من أشعة الشمس.

ويتعين التنصيص على المعطيات التالية :

- اسم المنتج : "زيت القضموم خمير - مقعد"،

- عبارة : تسمية مثبتة للأصل

- اسم الفلاح / المحول

- علامة التسمية المثبتة للأصل

- رقم الدفعة

- تاريخ التعبئة

- تاريخ نهاية الإستهلاك

- حرارة الحفظ

ويتم تلصيق اللاصق على كل حصة وخلال كل مراحل خزن الزيت وإعداد عملية اللف.

الفصل 12: يعتمد التحليل الحسي والمذاقي لكل عينة زيت القضموم على الرائحة والتذوق.

ويجب أن يكون "زيت قضموم خمير - مقعد" خال من الشوائب ومن الزيوت النباتية الأخرى ولا تكون له خصائص سلبية.

ويتم تعيين لجنة التذوق من قبل المنتجين الطالبين للانتفاع بالتسمية المثبتة للأصل والمصادق عليها من قبل هيكل المراقبة والتصديق.

وتتم عملية مراقبة تذوق الزيت من قبل اللجنة على عينات مجهولة.

الفصل 13: على كل طالب منتج "لزيوت القضموم خمير - مقعد" ويرغب في الانتفاع بالتسمية "زيت القضموم خمير - مقعد" مسك سجل يتم تحيينه سنوياً.

ويتم تأمين استرسال "زيت القضموم خمير - مقعد" بمسك سجل يحتوي على كل المعطيات من المستغلة مروراً بالمعصرة إلى مكان البيع.

يقوم المحولون بتسجيل قائمة في مشتريات "زيت القضموم خمير - مقعد" مع اسم المنتج أو المحول.

الباب الثالث

في المراقبة

الفصل 14 : يتعين على كل منتج "زيت القضموم خمير - مقعد" التصريح بالكميات السنوية للمنتج المنتفع بتسمية مثبتة للأصل "زيت القضموم خمير - مقعد" لدى هيكل المراقبة والتصديق الراجع له بالنظر وتيسير عمليات المراقبة الميدانية التي يقوم بها وذلك خاصة من خلال تمكينه من الإطلاع على مواقع الإنتاج والتحويل والخزن وعلى عناصر الإثبات المتعلقة بمصدر المنتج وطرق إنتاجه وجنيه ونقله وتحويله وخزنه.

وبصفة عامة مراقبة مدى احترام الشروط الواردة بهذا الكراس.

الباب الرابع

في المخالفات والعقوبات

الفصل 15: إضافة إلى العقوبات المنصوص عليها بالقانون عدد 57 لسنة 1999 المؤرخ في 28 جوان 1999 والمتعلق بالتسميات المثبتة لأصل المنتجات الفلاحية وبيان مصدرها، وفي حالة إخلال المنتج بأحكام كراس الشروط، يتم التنبيه عليه كتابياً بواسطة مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو أية وسيلة أخرى شرط ترك أثر كتابي مع تمكينه من مهلة لا تتجاوز 3 أشهر لتدارك الإخلال بالشروط المنصوص عليها بكراس الشروط، وفي صورة عدم امتثال المخالف بعد انتهاء المهلة يتم حرمان المنتج من الانتفاع بعلامة التسمية المثبتة للأصل.

إني الممضي أسفله أقر بأني

اطلعت على جميع الشروط الواردة

بهذا الكراس وألتزم باحترامها والعمل بمقتضاها

.....في.....

الإمضاء